

المحاضرة الثالثة

أهمية الانتاج وضوابطه في الفكر الاقتصادي الاسلامي

أ.م.د. فائز محمد جمعة الكبيسي، أستاذ الاقتصاد الاسلامي في كلية العلوم الاسلامية ، جامعة الأنبار ، جمهورية العراق

وتتضمن :

اولا – تعريف الانتاج ومشروعيته في الاسلام : والانتاج في الاصطلاح يراد به : خلق المنفعة او زيادتها ، وهو في المنظور الاقتصادي الاسلامي يعني : أن تكون السلعة المنتجة واساليب انتاجها وتوزيعها مقبولة شرعا ، بمعنى آخر تثمير موارد الثروة وفق مصادر الشريعة ومقاصدها من اجل رخاء المجتمع الاسلامي بتحقيق حاجاته المادية والمعنوية .

أما العمل في الاسلام فهو يعني : كل مجهود ذهني أو بدني مقصود ومنظم يبذله الانسان لإيجاد او زيادة منفعة مقبولة شرعا .

والعمل من القضايا التي شرعها الله تعالى لعباده في كثير من الآيات والاحاديث نختار منها :

- قوله تعالى (وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون) (التوبة ، ١٠٥ ، وقوله ايضا (فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه احدا) الكهف ، ...
- وقوله عليه الصلاة والسلام ((ما أكل أحد طعاما خيرا من أن يأكل من عمل يده)) وقوله ايضا ((ان الله يحب اذا عمل احدكم عملا ان يتقنه)) .

ثانيا – عناصر الانتاج ، ونعني بها :كل شيء يساهم في انتاج السلع والخدمات . وهي :

- **العمل ،** ونتكلم هنا عن ١- صلاحية العامل ٢- صلاحية الباعث على العمل ٣- صلاحية اسلوب العمل ٤- صلاحية توقيت العمل ٥-
- تحريم البطالة الاختيارية (المسألة) ٦- ومعرفة العامل لواجباته

- ٧- وطلبه للعلم وربطه بالعمل ٨- تقسيم العمل والتخصص فيه
- والاحتراف ٩- حصول العامل على حقوقه وأجره كاملا وفي موعده
- ١٠- وضوح شروط عقد العمل وكفاية الموظف العام ١١- بذل الطاقة والجدية والاخلاص في العمل والحصول على الراحة الكافية
- ١٢- التعامل مع جميع العاملين بمهنية وعدالة واحترام .

- **رأس المال** ، وهو جزء من الثروة يستخدم في انتاج السلع والخدمات ، وقد عرفه السيوطي بانه : كل ما يمكن أن يملكه الانسان وينتفع به ، وقد اجاز الاسلام الادخار ومنع الاكتناز والاحتكار .

- **الارض** ، وتشمل كل ما تحويه في باطنها وسطحها من خيرات وموارد ومياه وثروات طبيعية .

ثالثا - ضوابط الانتاج في الاسلام ، ويمكن ايجاز ضوابط الانتاج في الاقتصاد الاسلامي بالنقاط الاتية :

- أن تكون السلعة المنتجة في دائرة الحلال ولا تخل بمقاصد الشريعة .
- أن تدار عناصر الانتاج بأسلوب واضح ومشروع بحيث لا تضر بالآخرين .
- لا يترتب على السلعة المنتجة مفسدة اكبر من المنفعة .
- يمكن للدولة التدخل ومراقبة النشاط الاقتصادي .